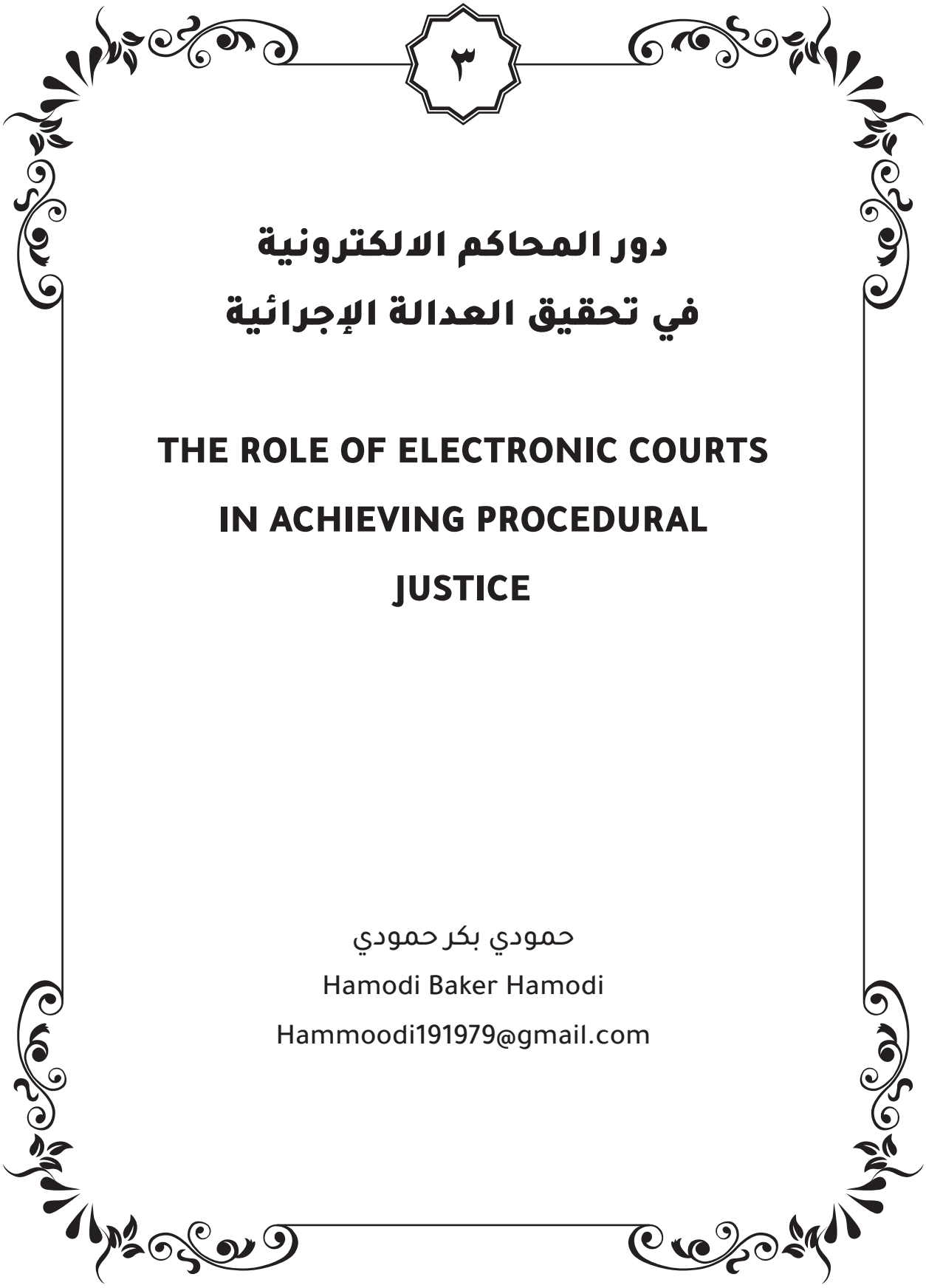

دور المحاكم الالكترونية
في تحقيق العدالة الإجرائية

THE ROLE OF ELECTRONIC COURTS IN ACHIEVING PROCEDURAL JUSTICE

حمودي بكر حمودي
Hamodi Baker Hamodi
Hammoodi191979@gmail.com

الملخص

تعد الثورة الالكترونية من اهم معالم العصر الحالي والتي القت بضلالها على جميع نواحي الحياة ومن بينها اثرها على مرفق مهم من مرافق المجتمع الا وهو القضاء من خلال ظهور المحاكم الالكترونية، فقد ساهمت الظروف الصحية الحالية على تشجيع الاتجاه بالاخذ بهذا النظام في، فكانت تلك التغييرات الحياتية الدافع نحو ظهور هذا النوع من المحاكم.

وبالرغم من حداثة هذه التجربة واقتصارها على بعض الأنظمة القانونية لعدد قليل من الدول الا انها اثبتت فاعليتها ودورها المميز من خلال الاثار الناجحة التي افرزها تطبيق هذا النظام المستحدث والذي يتمثل بالسرعة في الفصل في الدعاوي المعروضة امامها وسهولة الإجراءات للمتخاصمين، كما ان اعمال هذا النظام يحول دون تحقيق أي صورة للفساد الذي من الممكن ان يطال كل مرافق المجتمع.

ومن اجل ابراز فكرة البحث تطلب الامر تقسيمه الى مبحثين: الأول مضمون المحكمة الالكترونية من خلال بيان مفهومها بتعريفها وتوضيح مميزاتها، ومن ثم المتطلبات اللازمة للمحكمة الالكترونية من متطلبات بشرية وفنية وقانونية، اما في المبحث الثاني تطرق البحث الى إجراءات التقاضي امام المحكمة الالكترونية متمثلة باجراءات رفع الدعوى والإجراءات الخاصة بإصدار الحكم في المحكمة الالكترونية.

الكلمات المفتاحية: المحكمة، التقاضي، العدالة، الالكترونية، الدعوى

Abstract

The electronic revolution is one of the most important features of the current era which cast a shadow on all aspects of life including its impact on an important facility of society namely the judiciary through the emergence of electronic courts. The impetus for the emergence of this type of court.

Despite the novelty of this experience and its being limited to some legal systems for a few countries it has proven its effectiveness and its distinguished role through the successful effects that resulted from the application of this newly developed system which is represented in the speed in the settlement of cases before it and the ease of procedures for litigants and the work of this system prevents Achieving any form of corruption that could affect all community facilities.

To highlight the idea of the research it was necessary to divide it into two topics: the first is the content of the electronic court by explaining its concept by defining it and clarifying its features and then the requirements for the electronic court from human technical and legal requirements and procedures for issuing the judgment in the electronic court.

Keywords: court litigation justice electronic lawsuit

المقدمة

يعد التطور السريع الذي يشهده العالم في مجالات الاتصال وتكنولوجيا المعلومات من أوضح مستجدات العصر الحالي والذي تمخض عنه ظهور شبكة الاتصال الدولية (الانترنت) التي تتميز بإمكانية الاتصال بين جميع الشبكات والحواسيب في انحاء العالم، وقد اثرت بشكل واضح على كل ميادين ونشاطات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والعلمية فظهرت التجارة الالكترونية، التعليم الالكتروني، الحكومة الالكترونية.

فيما يتعلق بالحكومة الالكترونية وهي الوسيلة الحديثة نحو تحقيق افضل الخدمات للمواطنين واستعلاماتهم والارتقاء بأنشطة دوائرها باستخدام شبكات المعلومات والاتصال باستثمار الإمكانيات الهائلة لتكنولوجيا المعلومات بما يزيد من قدرة الحكومة على توفير المعلومات والخدمات والتقليل من الزخم على أجهزتها وتحقيق العدالة والشفافية في تقديم الخدمات، وتعد السلطة القضائية احدى مكونات الدولة المعنية بهذا الامر وتحديداً نظام التقاضي وحق لجوء الافراد الى القضاء وتحديث المحاكم بالاستعانة بالتقنيات الحديثة من اجل زيادة شفافية عملها واستقلالها فظهر نتيجة لذلك مصطلح (المحكمة الالكترونية).

تمثل المحكمة الالكترونية الوسيلة للاستفادة من تكنولوجيا المعلومات بما يمكن للأشخاص من تسجيل دعواهم ودفع رسومها وحضور أطرافها او وكلائهم وتقديم الأدلة للإثبات الرسمية منها وغير الرسمية والترافع وتقديم الطعون وتدوين كافة إجراءات المباشرة بالمحاكمة للحصول على قرار الحكم بيسر وسهولة بإصداره والاطلاع عليه والدقة في المواعيد والحضور الالكتروني للأطراف مع المساهمة في امن المعلومات.

ان نظام المحكمة الالكترونية بشكله المتكامل يمثل الطريق نحو التخلص من عمل الأنظمة الإدارية التقليدية للمحاكم باتباع انظمة تقنية حديثة لتقديم الأفضل للمواطنين وليس الاقتصار على اعضاء المحكمة والكادر الإداري والمحامين، وقد ظهر هذا المصطلح لأول مرة في الولايات المتحدة الامريكية على الصعيد الدولي لتسوية منازعات التجارة الالكترونية باستخدام شبكات الانترنت(التحكيم الدولي) واستخدام القاضي الافتراضي ثم توسعت الى لاحقاً الى باقي الولايات، اما على الصعيد العربي فكانت دولة الامارات العربية المتحدة اول من طور هذا النظام عام ٢٠٠٢ بشكله المتكامل ثم اتبعته دول عربية اخرى، اما في العراق فلم يستطيع القضاء العراقي الى الان مسايرة تلك الأنظمة التقنية في تسيير هذا المرفق المهم متبعاً في عمله الإجراءات الروتينية التقليدية المعقدة، لذلك سنحاول في هذا البحث تسليط الضوء على موضوع المحكمة الالكترونية وفقاً لما عليه العمل في الدول التي اخذت بهذا النظام

التقني الحديث.

اهمية واهداف البحث

تكمن أهمية بحث المحكمة الالكترونية بانه يتعرض لمرفق مهم وحيوي في حياة المجتمع الا وهو القضاء ببيان دور التكنولوجيا الحديثة في الاتصالات التي تتمثل بالأنترنت في تسيير اعماله، كما ان موضوع البحث من المواضيع الحديثة التي تناولتها البعض من الدول العربية والبعض مازال بعيد عنها ومنها العراق برغم النتائج الإيجابية التي تحملها في التطبيق في الدول التي تبنتها في عمل السلطة القضائية.

اما الهدف من البحث التعريف بنظام المحكمة الالكترونية في ابتداءاً من بيان المقصود منه بشكل نظري ومن ثم الالية المتبعة في تسيير عملها وفق التقنيات الحديثة لمحاولة ان يتم تبني ودراسة هذا الموضوع بشكل أوسع من الدول التي ما زالت تبتعد عنه كثيراً ومنها العراق باعتباره صورة من صور التغيير للمجتمع وفق المعطيات الحديثة للعالم.

مشكلة البحث

يطرح بحثنا سؤال عن مدى إمكانية التقنية الحديثة في جميع صورها ان تتدخل في التقاضي بشكل إيجابي وتغير من طريقة عمله التقليدي الى شكل اخر بما يعود من منفعة على المواطنين، وبصورة أخرى مدى إمكانية الاستفادة من الثورة الرقمية في مرفق القضاء.

فالبحث يطرح الأسئلة التالية:

١-ماذا يعني مصطلح (المحكمة الالكترونية) ودورها في تحقيق العدالة؟

٢-ماهي متطلبات نجاح نظام المحكمة الالكترونية؟

٣-كيف يتم رفع الدعوى امام المحكمة الالكترونية؟

٤-كيف يصدر الحكم البات من المحكمة الالكترونية؟

منهجية البحث

ان المنهج المتبع في بحثنا(المحكمة الالكترونية) هو الأسلوب الوصفي لنظام المحكمة الالكترونية بما عليه العمل في المحاكم الدولية والعربية من خلال جمع الحقائق والبيانات عنها وسردها بشكل متسلسل وصولاً لبيان النتائج الإيجابية التي تتحقق من تبني هذا النظام.

خطة البحث

للإجابة عن التساؤلات التي يطرحها البحث يتطلب الامر ان نقسمه كالاتي:

المبحث الأول: بيان المقصود بالمحكمة الالكترونية.

المطلب الأول: مفهوم المحكمة الالكترونية

المطلب الثاني: متطلبات المحكمة الالكترونية

المبحث الثاني: اجراءات التقاضي امام المحكمة الالكترونية.

المطلب الأول: إجراءات رفع الدعوى الالكترونية

المطلب الثاني: إجراءات الحكم في المحكمة الالكترونية

المبحث الأول
مضمون المحكمة الالكترونية

يعد مصطلح المحكمة الالكترونية من المفاهيم الحديثة التي ظهرت الى الوجود قبل سنوات لاسيما بعد انتشار مصطلح الحكومة الالكترونية، فاذا كان المقصود بالحكومة الالكترونية هي الخدمات المقدمة من الحكومة الكترونياً بشكل عام فان ما تعنيه المحكمة الالكترونية الخدمات المقدمة من المحاكم للمواطنين، وسنتناول في هذا المبحث بيان مفهوم المحكمة الالكترونية في المطلب الأول، ومتطلبات المحكمة الالكترونية والية عملها في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم المحكمة الالكترونية

إن فكرة المحكمة الإلكتروني هي نتاج التطور في ثورة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وكذا ظهور مصطلح الإدارة الإلكترونية والتي تعني الانتقال من تقديم الخدمات والمعلومات إلى الأشخاص من شكلها الورقي إلى شكلها الإلكتروني عبر الأنترنت فهي عبارة عن تطوير أداء أجهزة القضاء سواء من حيث الخدمات الإدارية أو القضائية، ولبيان مفهوم المحكمة الالكترونية يتطلب البحث تقسيم هذا المطلب الى فرعين: الأول تعريف المحكمة الالكترونية، وبيان مميزاتها في الفرع الثاني.

الفرع الاول

تعريف المحكمة الالكترونية

لغرض تطبيق إجراءات (التقاضي عن بعد) كما يسميها البعض[1] او كما هو شائع في الوسط القانوني بـ(المحكمة الالكترونية) لابد من وجود محكمة تعمل بوسائل الكترونية يتم من خلالها مباشرة مجموعة من القضاة بنظر الدعاوى والفصل بها بموجب تشريعات تخولهم مباشرة الإجراءات القضائية بتلك الوسائل عن طريق اعتماد تقنيات فائقة الحداثة لملفات الدعاوى والتي سيتم تدوين الإجراءات القضائية من خلالها أي بمعنى برمجة الدعوى الالكترونية او حوسبة الدعوى لتكتمل منظومة هذا النظام، لذلك يمكن تعريف المحكمة الالكترونية بانها[2] «حيز تقني معلوماتي ثنائي الوجود(شبكة الربط الدولية + مبنى المحكمة) يعكس الظهور المكاني الالكتروني لأجهزة ووحدات قضائية وإدارية على الشبكة تعمل على هذه الأجهزة على استقبال الطلبات القضائية ولوائح الدعوى وتجهيز برامج ملفات الكترونية وتوفير متجدد للمعلومات حول مستجدات الدعوى وقرارات الاحكام بما تمثل تواصلاً دائماً مع جمهور

(١) هادي حسين الكعبي و نصيف جاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، ص٢٩.

(٢) عايض راشد المري، مدى حجية الوسائل التكنولوجية الحديثة في اثبات العقود التجارية، ص٤٣. نهى الجلاء، المحكمة الالكترونية، ص٥٠.

المواطنين والمحامين، كما تمكن هذه المحكمة العلاقة المتخاصمين ووكلائهم من الترافع وتحضير الشهود وتقديم البيانات والاتصال المباشر مع العاملين في المحكمة في كل وقت ومن أي مكان كما توفر المحكمة اليات جديدة ومتطورة لمتابعه الدعاوى والاطلاع على مجريات الجلسات وقرارات الاحكام بكل سهولة ويسر».

كما يعرف البعض الاخر المحكمة الالكترونية من خلال الية عملها بانها[1] «سلطة المحكمة القضائية المتخصصة للفصل الكترونياً بالنزاع المعروض امامها من خلال شبكة الربط الدولية (الانترنت) وبالاعتماد على أنظمة الكترونية واليات تقنية فائقة الحداثة بهدف سرعة الفصل في الخصومات والتسهيل على المتخاصمين».

وقد عرفها البعض بمناسبة الكلام عن الية التقاضي الالكتروني بانها[2] «عبارة عن موقع الكتروني للمحكمة على شبكة الانترنت تعمل بنظام ارسال وقبول المستندات الالكترونية»، فهو نظام الكتروني خاص يسمح بفتح قنوات اتصال بين المتقاضين والمحكمة من خلال النافذة الالكترونية حيث يتم قبول مستندات القضية بطريقة الكترونية وسداد الرسوم القضائية وقبولها بوساطة موظف المحكمة المختص عبر النافذة الالكترونية الموجودة في الموقع الالكتروني للمحكمة والتي تؤدي دور أساسي للوظائف التي كانت تؤدي في نظام التقاضي التقليدي مع بعض الاختلاف للمعلومات المخزنة على دعامة ورقية يتم تخزينها على دعائم الكترونية وكذلك إحلال نظام التصديق الالكتروني في محل الطرق التقليدية في توثيق المستندات.

ويمكن تعريف المحكمة الالكترونية بانها[3] «المحكمة التي تقوم بجمع الاعمال الموكلة أيها قانوناً باستخدام الحاسب الالكتروني الذي يحتوي على البرامج الخاصة بتطبيق إجراءات التقاضي الموصول بشبكة الاتصال الدولية (الانترنت) لاختصار الوقت والجهد وإصدار الحكم بأبسط واسرع الطرق دون الحضور الشخصي للمحكمة».

من خلال ما سبق يمكننا القول بان تعريف المحكمة الالكترونية بانها المحكمة التي تقوم بجميع الاعمال الموكلة اليها قانوناً باستخدام الحاسب الالكتروني الذي يحتوي على البرامج الخاصة لتطبيق إجراءات التقاضي والموصولة بشبكة الاتصالات الدولية (الانترنت) لاختصار الوقت والجهد وإصدار الحكم بأبسط واسرع الطرق دون الحضور الشخصي للمحكمة.

الفرع الثاني

مميزات المحكمة الالكترونية

ان الهدف من العمل القضائي تحقيق العدل بين

(١) اسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد- دراسة قانونية، ص٣.

(٢) خالد ممدوح، الدعوى الالكترونية واجراءاتها امام المحاكم، ص١٢.

(٣) هادي حسين الكعبي و نصيف جاسم محمد الكرعاوي، مصدر سابق، ص٣٠٠.

الخصوم في المنازعات المعروضة امامه بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة سواء كانت تقليدية تعتمد الأوراق او الاستعانة بالتقنيات الحديثة، الا ان المحكمة الالكترونية تمتاز بعدة أمور تجعلها تتفوق على الطرق التقليدية لعمل المحاكم يمكن ان نجملها بالتالي:

اولاً: السهولة في إجراءات التقاضي

ان استعمال التقنية الحديثة في المحكمة الالكترونية يؤدي الى اختصار الوقت والجهد على اطراف النزاع من خلال وجود الحاسب الالي الذ يرفع مشقة ذهابهم الى المحكمة لرفع الدعوى ومتابعة إجراءاتها او التنقل من مكان لآخر لحضور جلسات المرافعة[1]، من جانب اخر انها تغلق أبواب التخلف عن حضور جلسات المحاكمة بقطع الطريق على افتعال الاعذار لكسب الوقت من الخصم المماطل مما يساعد في تقليل تكوين القضايا وتحقيق المشاحنات بين الخصوم وكذلك تخفيض النفقات الخاصة بالتقاضي .

ثانياً: تطوير عمل المحاكم وتفعيل الرقابة

ان من اهم النتائج المتحققة من عمل المحاكم الالكترونية سرعة الفصل بالدعاوى الى جانب استخدام أساليب العمل الحديثة والشفافية واستخدام سياسات الإفصاح عن المعلومات بما يحقق التطور في أداء المحكمة، من جانب اخر فان السرعة في البحث وسهولة الاستعلام في المعلومات وتحليل البيانات واعداد الإحصاءات والتقارير وإمكانية اقتراح تعديلات في الأنظمة والقوانين بناءً على تحليل المعلومات، كما ان التتبع اللحظي لخط سير الدعوى وكذلك التقارير الدورية والمستمرة والمفصلة جميع هذه الأمور تسهم في زيادة فعالية الأجهزة الرقابية القضائية على العمل القضائي وموظفي النظام بما يعزز ثقة المواطن والمستثمر الأجنبي بالقضاء الوطني[2].

ثالثاً: الأثر الايجابي لبيئة المحكمة

يلعب استخدام التقنيات العلمية في عمل المحاكم من خلال المحكمة الالكترونية الدور البارز في التخلص من الأرشيف القضائي الورقي الضخم واستبداله بأرشفة الكترونية بسيطة عن طريق استعمال أقراص مدمجة ونسخ احتياطية منها للمعلومات جميعاً والتي لا تشغل الا حيزاً مكانياً بسيطاً بدلاً من المستودعات الضخمة التي تشغل أماكن واسعة[3]، كما ان التدوين الالكتروني في تسجيل الدعاوى القضائية وتوثيق ادعاءات الخصوم ودفوعهم بعبارات الخصوم انفسهم من دون تدخل هيئة المحكمة له الأثر الفاعل في صحة تصور الدعوى القضائية والوصول الى حكم سريع لها.

رابعاً: المحافظة على امن المعلومات وسريتها

من ميزات نظام المحكمة الالكترونية ان السجلات الخاصة بالمحكمة تكون اكثر اماناً لاعتبار

(١) صفاء اوتاني، المحكمة الالكترونية-المفهوم والتطبيق، ص١٧٧-١٧٨.

(٢) عبد العزيز بن سعد الغانم، المحكمة الالكترونية(دراسة تأصيلية مقارنة)، ص٥٤.

(٣) خالد ممدوح إبراهيم، مصدر سابق، ص٣٦.

ان الوثائق والمستندات الالكترونية ذات مصداقية اكثر مما هو عليها في المستندات (الورقية)[1]، حيث من السهل اكتشاف أي تغيير او تزوير او تحوير فيها بالإضافة الى سهولة الاطلاع عليها والوصول اليها، كذلك تكون ملفات الدعوى القضائية في سرية تامة عند تداولها بما يحافظ على المعلومات والاسرار التي يخشى اطراف الدعوى افشائها على العامة نظراً لتنظيم تداول هذه المعلومات بما يتناسب مع صلاحية مرتادي ومستخدمي النظام الالكتروني للمحكمة.

خامساً: استمرار وجود موقع المحكمة وسهولة الوصول اليه

من مميزات المحكمة الالكترونية ان الموقع الخاص بها يكون متاح بشكل مستمر على الشبكة لتقديم خدماته خلال ساعات اليوم ما امكن ذلك وبحسب ما تصل اليه التقنية، ويمتاز هذا الموقع بسهولة الوصول اليه لاستخدامه وتصفحه باستعمال المقاييس المتفق عليها عالمياً[2]وبشكل يناسب محتواه وبحسب نوعية المتعاملين معه؛ وذلك ليصل الى جميع افراد المجتمع مع مراعاة المعايير التي تمكن شريحة واسعة من المستخدمين والاستفادة من الموقع[3].

المطلب الثاني: متطلبات المحكمة الالكترونية

يرتبط نجاح نظام المحكمة الالكترونية بتوافر متطلبات تبدأ بالجانب البشري الذي يمثل اهم اركان المحكمة التقليدية او الالكترونية من قضاة وموظفين قانونيين واداريين وتقنيين ومحامين، ومن ثم توافر متطلبات تقنية تتعلق بالعمل الالكتروني للمحكمة، ومتطلبات قانونية تمثل الجانب التشريعي والحماية القانونية لعملها، لذلك سنركز في هذا المطلب على تلك العناصر.

الفرع الاول

المتطلبات البشرية

اولاً: قضاة المحكمة: وهي مجموعة متخصصة من القضاة النظامين يباشرون المحاكمات من خلال موقع كل منهم لدى المحكمة الالكترونية والتي لها موقع الكتروني على الانترنت ضمن نظام قضائي يمكن ان نطلق عليه (الدائرة المعلوماتية القضائية)[4].

ثانياً: الموظفين القانونيين: وهي مجموعة من الموظفين الحقوقيين والمتخصصين ايضاً بتقنيات الحاسوب والبرمجيات وتصميم وإدارة المواقع الالكترونية مؤهلين للعمل في هذا المجال ويمارسون واجبات عديدة في العمل القضائي كتسجيل الدعاوى وارسالها وتنظيم مواعيد الجلسات واستيفاء الرسوم وتبليغ اطراف الدعوى[5].

ثالثاً: العاملين من التقنيين والمتخصصين: وهم مجموعة من الموظفين المختصين بالمجال التقني والذين

(١) صفاء اوتاني، مصدر سابق، ص١٧٧.
(٢) سليمان بن محمد الشدي،طرق حماية التجارة الالكترونية، ص٣٢٥.
(٣) عبدالله سليمان العمار، دون دار نشر، الرياض، ص١٢١.
(٤) حازم الشرعه، التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية، ص٦٢.
(٥) هادي حسين عبد علي و نصيف جاسم الكرعاوي، مصدر سابق، ص٣٠٤.

يقومون بالعمل على أجهزة الاتصال واستخدام البرامج الالكترونية ومتابعة الإجراءات من اقسام مجاورة لصيانة كل عطل او أخطاء حال حدوثه كما تقوم بحماية النظام من الفايروسات والمخربين وكذلك بمساعدة الكتبة في عملهم التقني[١].

٤-المحامين المعلوماتيين[٢]: هذا المصطلح يطلق على المحامي الذي يحق له تسجيل دعواه والترافع في المحكمة الالكترونية وهو نوع حديث من أنواع الممارسة المهنية للمحاماة لانه يشترط على المحامي الحصول على رخصة من المحكمة المختصة تتمثل بشهادة معرفة بعلوم الحاسوب ونظم الاتصال وتصميم البرامج والمواقع الالكترونية، كما يتطلب نجاح عمل المحامين في المحكمة الالكترونية ضرورة وجود احدث الأجهزة والمعدات الحاسوبية[٣]التي تمكنهم من تسجيل الدعاوى القضائية الكترونياً ومتابعة سيرها والنظر فيها وتكون مرتبطة بشبكة الاتصالات الدولية من خلال مزود خدمة في مكاتبهم المختصة لتمكنهم من أداء واجباتهم بالشكل الذي يؤدي به المحامي رسالة القضاء بشفافية ومهنية.

الفرع الثاني

المتطلبات الفنية

اولاً- وسائل الاتصال الالكتروني: هي مجموعة من الحاسبات الصغيرة والكبيرة التي تتصل فيما بينها بشبكة واحدة داخلية تكون اشبه بأنترنت مصغر[٤]، حيث يتم ربط جميع الأقسام والوحدات وقاعات المحكمة ببعضها البعض وتكون هذه الشبكة مقيدة على خط الاتصال الذي يربطها ببعضها حيث يستطيع من خلال هذه الشبكة جميع العاملين في المحكمة الاتصال ببعضهم الياً وارسال ملفات الدعاوى والطلبات والوثائق والمذكرات فيما بينهم دون ارسال الموظفين او الحضور الشخصي[٥]، ويمكن لكل وحدة منها الاستفادة من الموارد (بيانات ومعلومات) والتي تتيحها الشبكة التي تربطها جميعاً[٦]، وتتميز شبكة الربط بسرعتها وإمكانية الوصول اليها من أي مكان وعدم وجود مؤسسة حكومية او غير حكومية لها حق الرقابة والتنظيم عليها، ولا يعني ذلك ان الانترنت يخرج من سلطة القانون وان منازعاته لا ينظرها القضاء العادي[٧].

اما غرف وقاعات المحاكم فان كل قاعة تكون مجهزة بمنظومة ربط داخلية تتألف من محور وموزع خطوط على كافة الحواسيب الموجودة داخل كل قاعة ترتبط بحاسبة رئيسية كبيرة الحجم تختص بعرض ما تحتويها اضبارة(ملف)الدعوى مع اظهار كافة

(١) حازم الشرعه، مصدر سابق، ص٦٣.
(٢) هادي حسين عبد علي و نصيف جاسم الكرعاوي، مصدر سابق، ص٣٠٤.
(٣) بشار محمود دودين، الاطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكة الانترنت، ص٢١.
(٤) حازم الشرعه، مصدر سابق، ص٦٠.
(٥) راسم سميح محمد عبد الرحيم، التجارة الالكترونية في خدمة التجارة والمصارف العربية، ص١٣٦.
(٦) صفاء اوتاني، مصدر سابق، ص١٧٦
(٧) نافع بحر سلطان، الاختصاص القضائي الالكتروني للمحاكم العراقية، ص٢٠٢.

الإجراءات التي تطرا عليها ويستطيع الحاضرين مشاهدتها بشكل مباشر والحواسيب الأخرى الموزعة داخل قاعة المحكمة في المكانات المخصصة والمفترضة للمدعي او وكيله وللمدعي عليه او وكيله والشاهد في حالة حضورهم الشخصي الى قاعة المحكمة جميعاً ترتبط مع حاسوب القاضي الذي يتم بوساطته عرض البرنامج الكامل لملف الدعوى مع تدوين كافة الإجراءات وبالتسجيل المرئي لها بحيث تعرض هذه الإجراءات على شاشة الحاسوب الرئيسي في القاعة وكذلك للحاضرين الكترونياً (عن بعد) من خارج بناية المحكمة التي تنقل عن طريق كاميرا موجودة داخل قاعة المحكمة تؤدي مهمة تصوير وقائع الجلسات مع تصوير الحاضرين وكل ما تحتويه القاعة ونقل هذه الوقائع للصفحة الرئيسية للموقع الالكتروني على الانترنت بحيث يستطيع كل من ذوي العلاقة في الدعوى او أي مواطن من الدخول الى قاعة المحكمة وحضور جلساتها وهذا ما يسمى بالقضاء التقليدي (علنية المحاكمة) وايضاً يمكن عرض محتوى محضر ملف الدعوى الالكترونية على جزئية علنية المحاكمة في الموقع الرئيسي على الانترنت في حالة عدم الحضور الشخصي للأطراف وذلك بواسطة كاميرا القاعة وبالإمكان ربط محتوى شاشة الحاسوب الرئيسية بجزئية علنية المحكمة مباشرة دون تصوير من الكاميرا وفي حالة قرر القاضي رؤية الدعوى سراً يتم وقف التصوير الناقل لجزئية الموقع(علنية المحاكمة) وتشغيله بعد ذلك[1].

ثانياً-البرامج الالكترونية: وهي مجموعة من بيانات وتعليمات الكترونية تستخدم للتعامل مع المعلومات ادخالاً ومعالجة واسترجاعاً ونقلاً وتفاعلاً، وفي التقاضي الالكتروني يتم تبادل البيانات الكترونياً باستخدام لغة الكيبورد(xml) بمواصفات قانونية من اجل انشاء نظام رفع الدعاوى الكترونياً بحيث يؤدي الى توحيد نظم إدارة الدعوى بين مختلف المحاكم[2].

ثالثاً-السجلات الالكترونية: يلزم انشاء سجل الكتروني لكل محكمة الكترونية يحتوي على قاعدة بيانات لكل دعوى[3]، ويمكن تعريف السجل الالكتروني بانه» عبارة عن قاعدة بيانات على الشبكة الداخلية لكل محكمة الكترونية يتم من خلالها قيد بيانات الدعوى او إعطائها رقماً معلوماتياً متسلسلاً بحيث يمكن ان يستخرج من هذا السجل ملف الدعوى الالكترونية»[4].

---

(١) خالد ممدوح إبراهيم، مصدر سابق، ص٣١.

(٢) ختام عبد الحسن شنان، تسوية منازعات التجارة الالكترونية عبر الاتصال الحاسوبي المباشر،ص٢١٦.

(٣) هادي حسين عبد علي و نصيف جاسم الكرعاوي، مصدر سابق، ص٣٠٣.

(٤) يعرف ملف الدعوى الالكتروني بانه « الأول هو المبرزات والتي تمثل المستندات والوثائق ولوائح الادعاء والوكالة التي ارسلته من المتداعين على شكل ملفات (pdf) كنوع من أنواع الملفات التي تحفظ التخزين وتمنع تغيير محتواه بسهولة، والثاني هو محاضر الكترونية يتم تدوين كافة إجراءات المحاكمة بداخلها وفق الية مباشرة للتدوين التقني وبعد اكتمال تصميم ملف الدعوى ترسل عبر الشبكة

ويعد السجل الإلكتروني من الامور الهامة التي يتعين مراعاتها في مجال التبادل الإلكتروني للبيانات وبصفة خاصة في مجال التقاضي الإلكتروني[١] لأنه عند اثارة نزاع بين اطراف الدعوى فأنه من الممكن اقامة دعوى لأثبات الحق بناء على ما سجل من بيانات متبادلة داخل الكمبيوتر ويعد هذا السجل خدمة تقدم لجمهور المتقاضين فتسمح لهم بالحصول على المعلومات التي يريدونها عن الدعاوى في المحاكم وخلاصات الاحكام الصادرة عن القضاة من قبل جميع الاطراف.

رابعاً-الموقع الالكتروني للمحكمة: من اهم مستلزمات المحكمة الالكترونية ان يتم تصميم موقع لها على الانترنت يعتبر عنوانها الالكتروني الرسمي[٢]، حيث يستطيع من جهة كل متقاضي الحصول على المعلومات بتصفح الموقع والبحث عن المعلومات وما تم من إجراءات بخصوص الدعوى او الاتصال الإلكتروني المباشر مع الموظفين، ومن جهة أخرى يستطيع انجاز ومباشرة الدعوى والدخول في التقاضي دون حاجة للحضور الشخصي وايضا عن طريق الوسيط القضائي الإلكتروني والربط التقني بملفات الدعوى للتدوين.

الفرع الثالث

المتطلبات القانونية

اولاً-التنظيم التشريعي: ويعني ضرورة وجود قانون ينظم عمل المحكمة الالكترونية المتمثل بالتقاضي الالكتروني، فالقاضي لا يستطيع استخدام هذه الوسائل الالكترونية في عمله الا اذا وجد تنظيم تشريعي يسمح له بذلك[٣]، كما ان ادخال التعديلات اللازمة لإسباغ الحجية واعتماد التصرفات القانونية الإلكترونية ووضعها في صور ملزمة ومنتجة ذات اثر قانوني تحتاج الى نصوص قانونية خاصة بذلك[٤]، كذلك ان تنظيم صلاحيات وسياسات استخدام النظام والجرائم الواقعة عليه وتحديد العقوبات المفروضة عليها بحاجة الى تلك النصوص التنظيمية، كما يحتاج وضع الاطار اللازم لتعاون الجهات المختلفة مع المحكمة وامكانية اتاحة وتبادل المعلومات كإدارات مراكز المعلومات والرقابة على البنوك والاحوال المدنية والجوازات وغيرها تحتاج الى النصوص القانونية الخاصة بها.

ثانياً- توفير الحماية الجنائية التقنية[٥]: ويقصد بها

الداخلية الى مكتب المتابعة لقاضي المعلومات ليتم عرضها بموعد الجلسة المحدد ضمن أسس واليات برمجية. هادي حسين عبد علي و نصيف جاسم الكرعاوي، مصدر سابق، ص٣٠٣.

(١) ختام عبد الحسن شنان، مصدر سابق، ص٢٣٣.

(٢) حازم الشرعه، مصدر سابق، ص٦٢.

(٣) مارد دنبار، التقاضي عبر الوسائط الالكترونية في التشريع المغربي والمقارن ، ص ٦

(٤) حاتم جعفر، دور التقاضي الالكتروني في دعم وتطوير العدالة ، ص٣.

(٥) طوني ميشال عيسى، التنظيم القانوني لشبكة الانترنت، ص٢.

تجريم الافعال بأي صورة كانت من صور التعدي على بيانات المحكمة الإلكترونية ومعلوماتها متى ما كان هذا التعدي يشكل جريمة في ذاته[١]، فقد تكون شبكة الانترنت ذاتها هي الهدف والغاية من ارتكاب الجريمة وتسمى جرائم المعلومات، او قد تستخدم الشبكة كوسيلة في ارتكاب الجرائم العادية وتسمى جرائم غير المعلوماتية[٢].

ان توفير الحماية القانونية تعمل على تعطيل عملية التعدي على بيانات المحكمة الإلكترونية ومعلوماتها ومقوماتها فضلا عن امكانية الوصول الى تحديد مرتكب هذه الافعال باعتبار ان الانظمة التي تتحكم في تلك المجالات تعمل في اطار شبكات تربطها معا وهو ما يجعلها عرضه للخطر حيث أصبحت تشكل الاهداف المحتملة لأي اختراق[٣]، ومن اهم الاخطار التي يتعرض لها الحاسوب هي الفايروس المعلوماتي[٤] وهو مرض يصيب الحاسب الالي والشبكات وهو (برنامج صغير يسجل او يزرع على الاقراص او الأسطوانات الخاصة بالحاسب حيث يظل خاملا مدة محددة ثم يتنشط فجأة في توقيت معين ليدمر البرنامج او المعلومات او يتلفها جزئيا وذلك بالحذف او التعديل)، وبذلك يتضح ان للمحكمة الإلكترونية مستلزمات بشرية واخرى فنية تمكنها من اداء عملها بالإضافة الى الاستعانة بوسائل الاتصال الحديثة.

المبحث الثاني
اجراءات التقاضي امام المحكمة الالكترونية

تشير القواعد الإجرائية العامة في القانون الى ان الدعوى تمر بعدة مراحل بشكل متسلسل لتحقيق الأهداف المتوخاة من مباشرتها وهي ثلاث مراحل[٥]: الأولى تبدأ بانعقاد الخصومة عن طريق رفع الدعوى امام المحاكم المختصة وتبليغ الخصوم ودفع الرسوم، والمرحلة الثانية: حضور طرفي النزاع وتقديم طلباتهم والنظر في الدعوى، اما المرحلة الثالثة: مرحلة اصدار الحكم في الدعوى. وسيكون هذا المبحث لدراسة الكيفية التي يتم بها النظر في الدعوى امام المحاكم الالكترونية في مطلبين: المطلب الأول إجراءات رفع الدعوى الالكترونية، والمطلب الثاني: إجراءات الحكم في المحكمة الالكترونية.

المطلب الاول: إجراءات رفع الدعوى الالكترونية

بالنظر لطبيعة المحكمة الالكترونية والتي تختلف عن المحاكم التقليدية في التنظيم فمن المؤكد ان الية

(١) احمد حسام طه تمام، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الالي- الحماية الجنائية للحاسب الالي - دراسة مقارنة، ص٣.
(٢) محمد عبيد الكعبي، الجرائم الناشئة عن الاستخدام غير المشروع لشبكة الأنترنت دراسة مقارنة، ص٦.
(٣) ضياء علي نعمان، ورقة عمل.
(٤) محمد سدامي الشوا، ثورة المعلومات وانعكاسها على قانون العقوبات ، ص ١٨٩.
(٥) أحمد هندي، قانون المرافعات المدنية والتجارية، ص٢٦٧. وجدي راغب، مبادئ الحقوق المدنية، ص٨.

عملها تختلف تبعاً لذلك، فالتقاضي الالكتروني هو استخدام وسائل الاتصالات الحديثة في التقاضي للاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تسيير التقاضي، وإن هذه الاستفادة قد تكون جزئية وهو ما يطلق عليه التقاضي بوسائل الكترونية أو المحكمة بوسائل الكترونية أو المحكمة الافتراضية، وهي تعني الانتقال من تقديم خدمات التقاضي والمعاملات بشكلها الروتيني إلى الشكل الإلكتروني عبر الأنترنت(١)، فالمحكمة الالكترونية لها الية عمل تبدأ بتسجيل الدعاوى في السجلات الرسمية للمحكمة بعد دفع الرسوم القضائية بصورة الكترونية، ولكي يتم تسجيل الدعاوى وتسليمها الكترونيا يتوجب ان يتم انشاء مواقع على الانترنت تحمل عنوان محدد يستطيع من خلاله جمهور المواطنين والمحامين الدخول الى النظام وقيد دعواهم وتسليم البيانات ودفع الرسوم(٢).

وترفع الدعوى الإلكترونية بموجب صحيفة تودع في قلم كتاب المحكمة ويتم ارسالها عبر البريد الإلكتروني من خلال شبكة الانترنت، ويجب ان تشتمل صحيفة الدعوى على مجموعة من البيانات تشمل اسم المدعي والمدعى عليه ووقائع وطلبات الدعوى واسانيدها وتاريخ تقديم الصحيفة والمحكمة المرفوع امامها الدعوى(٣)، بعد ذلك يتم تعبئة نموذج جدول مواعيد الجلسات وهذا الجدول الخاص بالمدعي يتطلب منه تحضير بياناته الخطية والشخصية والبيانات الموجودة تحت يد الغير واقتراح موعد الجلسات لتقديم هذه البيانات(٤).

وبعد اتمام تسجيل عريضة الدعوى القضائية الكترونيا ودفع الرسوم القضائية عنها نصل الى مرحلة اجراء التبليغات القضائية وتحتل هذه المرحلة اهمية بالغة الخطورة في العمل القضائي لأنه اذا لم تتم التبليغات بصورة صحيحة يتعذر اجراء المرافعة مما يؤدي الى عدم حسم الدعوى(٥)، علما ان الطريقة التقليدية للتبليغ هي الاصل وهي من اكثر الطرق انتشاراً في الانظمة القضائية لكن في التقاضي الالكتروني يتم التبليغ بطريقة الكترونية وهي اعتماد وسائل جديدة وحديثة للتبليغ كالتبليغ بواسطة البريد الالكتروني و بواسطة الهاتف الخلوي وهذا التبليغ لا يحل محل التبليغ بالطريقة التقليدية بل المساعدة في عملية التبليغ والتقليل من النزاعات القانونية على صحة التبليغ(٦) ولغرض اتمام عملية التبليغ الالكتروني نكون ازاء احتمالين(٧): الأول علم المدعي

(١) أحمد هندي، التقاضي الإلكتروني، استعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضي-دراسة مقارنة، ص١٧.
(٢) ان الرسوم ومصاريف الدعوى محددة سلفا عن طريق برامج مبرمجة مسبقا وتدفع الرسوم مباشرة لدى المحكمة عند ارسال المستندات ويتم دفع رسوم التقاضي باستخدام احدى وسائل الدفع الالكتروني او بواسطة بطاقات اللائمان المصرفية، وللتوسع في المعلومات مراجعة خالد ممدوح ابراهيم، مصدر سابق ، ص٣٢.
(٣) حازم محمد الشرعة، مصدر سابق، ص٦٣
(٤) حازم محمد الشرعة ، المصدر نفسه ، ص ٦٨.
(٥) حازم محمد الشرعة، المصدر نفسه، ص74 .
(٦) محمد عصام الترساوي، مصدر سابق، ص89.
(٧) اسعد فاضل منديل، مصدر سابق، ص١٣.

بالبريد الالكتروني للمدعى عليه والذي يورده في عريضة دعواه فيقوم الموظف المختص عبر موقع المحكمة الالكتروني اعلان المدعى عليه بها فتصل اليه كبريد الكتروني حكومي مضاف اليها رقم الدعوى وتاريخ ومكان انعقاد الجلسة بالإضافة الى الرقم الكودي الموحد الذي يستطيع من خلال مطالعة دعواه عن بعد وتبادل المذكرات الكترونيا ومتابعة قرارات المحكمة فيما بعد[١].

اما الاحتمال الثاني: عدم علم المدعي بمحل اقامة المدعى عليه او بريده الالكتروني وفي في هذه الحالة يقوم موظف قلم المحكمة الالكترونية من خلال الربط الشبكي مع قاعدة بيانات مديرية الاحوال المدنية بطلب الحصول على بيانات المدعى عليه اللازمة للتبليغ مثل محل الإقامة او محل عمله او البريد الالكتروني الخاص به، ولموقع المحكمة الالكترونية تأكيد اخبار المدعى عليه بأرسال رسالة بيانات الى كل الخدمات الدورية المتجددة شهريا مثلاً دائرة الضريبة او مديرية التسجيل العقاري او شركة التأمين الوطنية او المواقع الرسمية للحكومة الالكترونية لغرض إخطاره بضرورة مطالعة بريده الالكتروني لتحقيق علمه بمضمون عريضة الدعوى القضائية او احد المقيمين معه بالعقار[٢]، وبعد ذلك يتم تسجيل البيانات في سجل الكتروني حيث يتم تسجيل المستندات بجميع صيغ واشكال الكمبيوتر ويشمل ذلك برنامج مايكرو سوفت وورد (Microsoft word) بجميع اصداراته[٣].

اما بالنسبة لأطراف الدعوى فان حضورهم يتم الكترونيا[٤] من خلال توفير نظام التقاضي الإلكتروني الذي يعد مدخلا ومستوعبا ورابطا شبكيا بينمها فالمدخل هو صفحة رئيسية لموقع النظام على الانترنت تستطيع الاطراف المتنازعة والوكلاء وجمهور المراجعين الدخول اليه وتحديد نوع الخدمة او الاجراءات المراد تنفيذها.

وفيما يتعلق بالإثبات في التقاضي الإلكتروني فانه يتم عن طريق المستند الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني فالمستند الإلكتروني هو المرجع للوقوف على ما اتفق عليه طرفا النزاع وتحديد التزاماتهم ويضفي التوقيع الإلكتروني حجية على هذا المستند[٥]، ويتم تقديم الأدلة والوثائق من قبل اطراف الدعوى الكترونيا والذي يفترض ان يكون مختلفا عما يجري في المحاكم التقليدية[٦]، اذ ان تقديم الادلة من سماع للشهود والبيانات الاخرى والوثائق ينبغي ان يتم تدوين هذه الاجراءات تقنيا، فملف الدعوى سيكون برنامجا على ملف عرض يحوي هذا الملف قدرة على تخزين الصوت والصورة مثل ملفات (البوربوينت والفلاش) بحيث يباشر القاضي المحاكمة الكترونيا من خلال المحضر الإلكتروني والذي يظهر فيه صوت وصورة القاضي

(١) محمد عصام الترساوي، مصدر سابق، ص٩٠.
(٢) حازم محمد الشرعة، مصدر سابق، ص٧٢.
(٣) د. خالد ممدوح إبراهيم ، مصدر سابق، ص٣٢.
(٤) حازم محمد الشرعة ، مصدر سابق ، ص٧٢.
(٥) د. خالد ممدوح ابراهيم، ، مصدر سابق، ص ١٠.
(٦) . ختام عبد الحسن شنان، مصدر سابق، ص 239

والمدعي والمدعى عليه او وكلائهم والشهود اضافة الى تدوين الادلة الكترونيا.

وبعد الانتهاء من كل جلسات المحاكمة وعندما تصبح الدعوى صالحة للفصل فيها تقرر المحكمة ختام المرافعة الاخيرة لكي يتمكن القضاة اعضاء الهيئة القضائية من الاختلاء بأنفسهم واجراء المداولة الإلكترونية فيما بينهم من خلال صفحات المحكمة الإلكترونية الامنة[1]، وبعد الانتهاء من المداولة بين اعضاء المحكمة وتوصلهم الى الرأي النهائي يصدر حكمهم بالاتفاق او بالأغلبية ويتم ايداع نسخة منه في ملف الدعوى لكي يتمكن الخصوم من الاطلاع عليه والطعن بالحكم في حالة عدم القبول به، كما يجب الحفاظ على سرية البيانات والمعلومات المتعلقة بأطراف الدعوى الإلكترونية وعدم الحصول على تفاصيل الدعوى القضائية الإلكترونية الا من خلال اطرافها اذ تتولى الشركة الفنية المختصة القائمة على إدارة التقاضي الإلكتروني بتحديد الاشخاص المخولين بالدخول الى نظام المعلومات وتسجيل الدعاوى القضائية والاطلاع عليها كالقضاة والمحامين والخبراء واطراف الدعوى وموظفي المحكمة وذلك بتزويد هؤلاء باسم مستخدم وكلمة مرور خاصة بكل منهم لكي يتمكنوا من الاطلاع على ادق التفاصيل في دعواهم وهذا النظام يضمن منع الاشخاص غير المرخص لهم في اختراق نظام المعلومات والاطلاع على مستندات الدعوى القضائية ووثائقها[2].

يتضح من خلال ما تقدم ان نظام التقاضي امام المحكمة الإلكترونية الذي يبدأ برفع الدعوى يتميز عن العمل في القضاء التقليدي بانه يختزل العديد من السلبيات الإدارية الشائعة بحيث يمكن لأطراف الدعوى رفع دعواهم امام المحاكم المختلفة دون ان يغادروا مكانهم وبهذا تؤدي التكنلوجيا الحديثة الدور الكبير في توفير الوقت والجهد الذي سيساهم في تحقيق تقدم في النظام القضائي بصورة عامة.

المطلب الثاني: إجراءات الحكم في المحكمة الالكترونية

الحكم القضائي هو النهاية الطبيعية التي تختم بها الخصومة القضائية فالحكم هو القرار الذي تصدره المحكمة في الخصومة وفقا للقواعد المقررة قانونا في نهايتها أو أثناء سريانها، ويمكن لكل طرف الطعن بالحكم القضائي لعدم الرضا بالحكم الذي أصدره القاضي والاعتراض عليه بطلب إعادة النظر في القضية المحكوم فيها والحكم فيها من جديد سواء أكان الاعتراض عليه من المدعى عليه أو من غيره ممن يتضرر بالحكم، لذلك سنتطرق في هذا المطلب الى اصدار الحكم من المحكمة الالكترونية في الفرع الأول، والطعن في الحكم الصادر من المحكمة الالكترونية في الفرع الثاني.

(١) محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية امام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة ، ٢٠١٣ ، ص٩٦.

(٢) محمد عصام الترساوي، مصدر سابق، ص ١٠٦.

الفرع الأول

اصدار الحكم من المحكمة الالكترونية

ان الهدف الأساس من الحكم القضائي البت في النزاع المعروض امام المحكمة، الا ان الامر يختلف عندما يكون الحكم صادر من محكمة الكترونية في عدة أمور: التدوين، التوقيع، الإصدار، التبليغ، لكن الاختلاف الأساسي التي تتميز به المحكمة الالكترونية عن التقليدية في امرين[1]:الأول: صدور الحكم بشكل الكتروني عبر الانترنت بدءاً باختتام المرافعة وإجراءات المداولة والنطق بالحكم وصولاً الى تبليغ الحكم او الإعلان عنه بإتاحة الاطلاع عليه عبر الموقع الالكتروني للمحكمة، والثاني: ان الحكم الالكتروني يتم بواسطة تقنيات الحاسوب الالي بالكتابة والتوقيع الالكتروني عبر وسائط الكترونية بخلاف ما عليه في الحكم التقليدي الذي يتم بالوثائق والمحررات الورقية.

ويسبق اصدار الحكم قيام المحكمة بغلق باب المرافعة لأطراف النزاع بتقديم المستندات والأدلة المتعلقة بالدعوى ثم تخلي للمداولة وفق ما تم تقديمه الكترونياً[2].

وتجري المداولة بين هيئة المحكمة الالكترونية بشكل سري لإصدار الحكم القضائي حيث يتم المشاورة بين الأعضاء في أي وقت وفي أي ساعة او حتى في العطلات الرسمية دون ان يتم تحديد مكان معين عن طريق تبادل الخطابات والرسائل دون الحضور الفعلي للأعضاء[3]، ويتم تلاوة الحكم بشكل علني بعد اجراء المداولة من خلال ظهور القاضي او هيئة المحكمة بشكل (online) مباشرة بالصوت والصورة ويتم تبليغ اطراف النزاع بالحكم الموقع من قبل القاضي او الهيئة القضائية بشكل الكتروني، وتعد الكتابة في الحكم القضائي ركناً لوجوده وليس شرطاً لإثباته سواء كان الحكم صادر بشكل تقليدي او الكتروني[4].

ان اغلب القوانين ومنها القانون العراقي لم ينص على طريقة محددة لكتابة مسودة الحكم من حيث تدوينه او الوسيلة التي يتم بواسطتها الكتابة او حتى المادة او الدعامة التي يتم الكتابة عليها، لذلك فان مسالة كتابة الحكم القضائي عبر الوسائل الالكترونية بتقنيات الحاسوب تثير مشكلة حول مدى صحتها وقبولها من الناحية القانونية[5]، حيث تتميز الكتابة الالكترونية بعدم استخدام الحبر او الأقلام او الورق وانما هي عبارة عن ومضات كهربائية يتم تحويلها الى لغة يفهمها الحاسوب الالي بالكتابة على لوحة المفاتيح الخاصة بالكمبيوتر لإنشاء المحرر وتظهر بشكل

(١) داديار حميد سليمان، الاطار القانوني للتقاضي المدني عبر الانترنت، ص١٣٧.
(٢) عبد المنعم زمزم، قانون التحكيم الالكتروني-دراسة مقارنة لقواعد جمعية التحكيم الامريكية، ص٢٦٨.
(٣) محمد مامون سليمان، التحكيم الالكتروني (التجارة الالكترونية-اتفاق التحكيم- عملية التحكيم- حكم التحكيم)، ص٤٩٤-٤٩٥.
(٤) نبيل إسماعيل عمر، الوسيط في قانون المرافعات المدنية والتجارية، ص٤٤٥.
(٥) داديار حميد سليمان، مصدر سابق، ص١٣٩.

حروف او ارقام وتتحول الى لغة يفهما الحاسوب مرة أخرى عندما يتم غلق الملف التي تظهر على شاشة الحاسوب وتبقى مخزنة بهذا الشكل، اما في النصوص الحديثة فان رسمية الحكم القضائي الالكتروني لا تثير أي اشكال لانها تعتمد استخدام السندات الالكترونية الرسمية وفقاً لتشريعات تنظم هذه المسالة باعتبار ان الكتابة الالكترونية والتوقيع الالكتروني وفق تقنيات الحاسوب الالي تحقق أغراض ومتطلبات الشكلية الرسمية في الاحكام القضائية .

الفرع الثاني

الطعن في الحكم الصادر من المحكمة الالكترونية

لا يختلف الطعن الالكتروني عن التقليدي في الاحكام القضائية سوى في وسيلة اجرائها التي تتم عن طريق تقنيات الحاسوب الالي والانترنت لعريضة الطعن والمواعيد القانونية، اما ما يتعلق بباقي القواعد العامة فهي ذاتها لكلا النوعين من الطعن، اما فيما يتعلق بالطرق القانونية الواردة في الطعن كالاعتراض على الحكم الغيابي او الاستئناف او الطرق غير العادية (إعادة المحاكمة، التمييز، تصحيح القرار التمييزي، اعتراض الغير، الاعتراض لمصلحة القانون) فهي ذاتها مع بعض الخصوصية للطعن بالحكم القضائي الصادر من المحاكم الالكترونية.

ويتم الطعن بشكل الكتروني عبر برامج حاسوبية يتم بموجبه ادراجه ضمن الية التقاضي الالكتروني الشامل بما يتيح للمحكوم عليهم إمكانية طلب إعادة النظر في الاحكام القضائية الالكترونية الصادرة بحقهم بقصد تعديلها او الغائها بواسطة عريضة الطعن الالكتروني التي يتم ارسالها الى الموقع الالكتروني للمحكمة التي أصدرت الحكم او المحكمة الأعلى درجة خلال المدة المحددة قانوناً عن طريق حوسبة عريضة الطعن الالكتروني والإجراءات المتعلقة بتقديمها اذ يمكن بموجب هذا البرنامج تقديم الطعن في الاحكام القضائية الالكترونية بشكل فوري وسريع من خلال ملئ الفراغات المتعلقة ببيانات عريضة الطعن التي تظهر بمجرد فتح صفحة او ملف الطعن ليتولى تنظيم مسالة دفع الرسم واجراء التبليغ الكترونياً خلال المدة قانوناً بحيث يكون البرنامج الحاسوبي مزود بالية الرفض الالي او التلقائي لأي عريضة طعن الالكتروني بمجرد تقديمه خارج المدة المحددة قانوناً للطعن او عدم تضمن العريضة للبيانات الواجب ذكرها من خلال حوسبة او برمجة بيانات عريضة الطعن الالكتروني واجراءاتها ومواعيد تقديمها[1].

اما عن الية النظر في الطعن امام نفس المحكمة التي أصدرت الحكم الالكتروني المطعون فيه بعد قبول عريضة الطعن وتسجيلها في نظام المحكمة الالكتروني ومن ثم دفع رسم الطعن بشكل الكتروني، بعد ذلك يتم التبليغ الكترونياً لأطراف النزاع عبر الانترنت، وبعد ان تنظر المحكمة في الطعن ووفقاً لما حدده القانون تصدر حكمها اما بتأييد الحكم السابق او الغائه او تعديله، فيصدر حكمها الجديد بنفس

(١) داديار حميد سليمان، مصدر سابق، ص١٥٧.

الالية التي صدر بها حكمها الابتدائي.

اما في حال تقديم الطعن امام محكمة اعلى درجة من التي أصدرت الحكم الابتدائي وهي محاكم الدرجة الثانية(الاستئناف) فان الية الطعن للحكم تتم بتقديمه بشكل الكتروني امام المحكمة بتسجيله في القسم الالكتروني الذي يباشر اعماله الإدارية بطلب ملف الدعوى من المحكمة التي أصدرت الحكم المطعون فيه وارساله عبر البريد الالكتروني، ومن ثم تتولى محكمة الاستئناف النظر بالطعن بتدوين ملف الدعوى بشكل تقني ومن ثم المباشرة بالمرافعة الالكترونية بعد اجراء التبليغات القضائية الالكترونية لحضور الأطراف وفق جدول المرافعات لديها ويتم تطبيق القواعد العامة المتعلقة باستئناف الحكم.

اما فيما يتعلق بتمييز الحكم الصادر من المحكمة الالكترونية امام محكمة التمييز[1] وهي اعلى هيئة قضائية فانه يتم بتقديم عريضة الطعن الى الموقع الالكتروني لمحكمة التمييز من خلال فتح الملف او الصفحة المخصصة للطعن ضمن خيارات متاحة عند الاطلاع على الحكم القضائي الابتدائي ويتم تدوين البيانات المخصصة للطعن، وطبقا للقواعد العامة يجب ان تتوفر بيانات معينة في عريضة الطعن التمييزي الالكتروني تتمثل بأسماء الخصوم وشهرتهم ومحل اقامتهم والمحل المختار للتبليغ واسم المحكمة التي أصدرت الحكم وتاريخ تبليغ الحكم مع بيان أوجه مخالفة القانون، والاختلاف بين الطريقة التقليدية والالكترونية انه بدلاً من تدوين هذه المعلومات على الورق يتم تدوينها بشكل الكتروني من خلال ملئ الملف او صفحة العريضة المخصصة للطعن وارسالها الى موقع المحكمة الالكتروني، ويتم تقديم الطعن التمييزي خلال المدة المحددة وفق القانون ويتم رفعها بشكل تلقائي من قبل الموقع الالكتروني لمحكمة الطعن، ويرد الطعن اذا تم تقديمه خارج المدة القانونية وفق القواعد العامة او اذا كانت عريضة الطعن خالية من الأسباب، اما عند قبوله شكلاً وموضوعاً يتم ارسال ملف او اضبارة الدعوى الى المحكمة المختصة بنظر الطعون التمييزية وبعد اجراء التدقيقات التمييزية على اضبارة الدعوى تصدر حكمها اما بتصديق الحكم المميز اذا كان موافقاً للقانون ثم يتم نشر الحكم على موقع المحكمة الالكتروني للاطلاع عليه من قبل اطراف الدعوى او وكلائهم من المحامين[2].

الخاتمة

توصلنا من خلال بحث المحكمة الالكترونية الى مجموعة نتائج، كما ويمكن ان نجمل عدة توصيات على ضوء النتائج وكما يلي:

اولاً: النتائج

١-أصبحت للثورة التقنية الحديثة الأثر الواضح على جميع نشاطات الدولة ومنها مرفق القضاء باستبدال الأنظمة التقليدية في هذه المؤسسة

(١) حازم الشرعه، مصدر سابق، ص٧٨.

(٢) داديار حميد سليمان، مصدر سابق، ص١٦٥.

باخرى الكترونية بما يعود بالافضل للمواطنين، ومن التطبيقات المعتمده في هذا الصدد (المحكمة الالكترونية) التي تمثل وجهاً بارزاً ناجحاً بما حققته في الدول التي تبنته سواء في العمل الاجرائي او الإداري او الخدمي ضمن نطاق السلطة القضائية وتشكيلاتها.

٢-يتطلب نجاح تطبيق نظام المحكمة الالكترونية توفير عدة مستلزمات منها بشرية كالموظفين الفنيين والتقنيين، ومتطلبات تقنية كأجهزة الحاسوب الالي وشبكات الاتصال الدولية المتمثلة بشبكة الانترنت، ومتطلبات قانونية تتمثل بتشريعات تنظم عمل المحكمة الالكترونية وتوفير الحماية اللازمة لهذا العمل.

٣-يعد الحكم الصادر من المحكمة الالكترونية قرار صادر من محكمة مختصة في نظر الدعوى التي رفعت اليها عبر الانترنت محررة بواسطة تقنيات الحاسوب الالي التي تعتمد الكاتبة والتوقيع الالكتروني للمحكمة عبر الانترنت من خلال إجراءات بوسائط الكترونية بديلة عن المحررات والدعامات الكتابية .

٤-يتم الطعن في الاحكام القضائية الصادرة من المحاكم الالكترونية بشكل برنامج تقني أيضاً ضمن نطاق التقاضي الالكتروني بالاعتماد على القواعد القانونية المعتمدة في القوانين الإجرائية السارية لكن بوسيلة الكترونية.

ثانياً: التوصيات

١-تطويع واستخدام تكنولوجيا المعلومات ومواكبتها بأكبر نسبة لعمل المحاكم في جميع أجهزتها القضائية والإدارية والمالية لتكون نموذجاً ناجحاً في تقديم الخدمات الالكترونية، وتدريب العاملين في الأجهزة القضائية وتحديث نظام العمل في المحاكم.

٢-زيادة الوعي لدى افراد المجتمع عن طريق الحلقات التعليمية والتثقيفية بلغة تسهل عليهم الاستخدام الأمثل للتقنية الحديثة في مجال عمل المحاكم الالكترونية.

٣-لكي نستطيع تفعيل العمل في المحكمة الإلكترونية في العراق لابد من توفير الامكانيات

البشرية القادرة على ادارة التحول الى العمل القضائي الإلكتروني من خلال تدريب وتأهيل كوادر فنية وقانونية لها خبرة في ممارسة العمل التكنلوجي.

٤-الحماية التقنية لبيانات المحكمة وذلك بتوفير برامج قادرة على تحقيق الحماية الجنائية لبيانات المحكمة الإلكترونية وتوفير السبل الازمة لمنع التعدي عليه، وتجريم أي صورة من صور الاعتداء على بياناتها.

٥- نهيب بمشرعنا العراقي وضع نظام تشريعي متكامل ينظم عمل المحكمة الإلكترونية بان يسمح للقاضي استخدام الوسائط الإلكترونية في عمله وذلك من خلال منظومة تشريعية متكاملة تبين كيفية التقاضي في المحكمة الإلكترونية.

٦-استحداث اساليب ادارية وفنية حديثة تتلاءم مع التحول في العمل القضائي من النظام

التقليدي الى النظام الإلكتروني الحديث وبذل الجهود لدعم عملية التحول الى العمل القضائي

الإلكتروني وتعميمه في جميع انحاء العراق وذلك من خلال زيادة البحث في كيفية التحول وايجاد السبل في الكفيلة في انجاح هذه العملية.

المصادر

اولاً: الكتب

١-احمد حسام طه تمام، الجرائم الناشئة عن استخدام الحاسب الالي- الحماية الجنائية للحاسب الالي - دراسة مقارنة، ط ١، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠.

٢-احمد هندي، قانون المرافعات المدنية والتجارية، ط٤، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٧.

- التقاضي الإلكتروني، استعمال الوسائل الإلكترونية في التقاضي، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠١.

٣-بشار محمود دودين، الاطار القانوني للعقد المبرم عبر شبكة الانترنت، ط٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، ٢٠٠٩ .

٤-حازم الشرعه، التقاضي الالكتروني والمحاكم الالكترونية، ط١، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، دون سنة نشر.

٥-خالد ممدوح، الدعوى الالكترونية واجراءاتها امام المحاكم، دار الفكر الجامعي، مصر، ٢٠٠٨.

٦-راسم سميح محمد عبد الرحيم، التجارة الالكترونية في خدمة التجارة والمصارف العربية، ج١، دون مكان ودار نشر، ١٩٩٧.

٧-سليمان بن محمد الشدي، طرق حماية التجارة الالكترونية، ط١، دون دار نشر، الرياض، ٢٠٠٧.

٨-عبد العزيز بن سعد الغانم، المحكمة الالكترونية(دراسة تأصيلية مقارنة)، دار جامعة نايف للنشر، الرياض، ٢٠١٧ .

٩-عبد المنعم زمزم، قانون التحكيم الالكتروني- دراسة مقارنة لقواعد جمعية التحكيم الامريكية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٩.

١٠-عبدالله سليمان العمار، ط١، دون دار نشر، الرياض، ٢٠٠٨ .

١١-محمد سدامي الشوا، ثورة المعلومات وانعكاسها على قانون العقوبات، ط ٢، دار النهضة العربية، القاهرة ،٢٠٠١.

١٢-محمد عبيد الكعبي، الجرائم الناشئة عن الاستخدام غير المشروع لشبكة الأنترنت دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٩ .

١٣-محمد عصام الترساوي، تداول الدعوى القضائية امام المحاكم الإلكترونية، دار النهضة العربية، القاهرة ، ٢٠١٣ .

١٤-محمد مامون سليمان، التحكيم الالكتروني (التجارة الالكترونية-اتفاق التحكيم-عملية التحكيم-حكم التحكيم)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١١.

١٥-نبيل إسماعيل عمر، الوسيط في قانون المرافعات المدنية والتجارية، دار الجامعة الجديدة،

الإسكندرية، ٢٠٠٦.

١٦-وجدي راغب، مبادئ الحقوق المدنية، ط١، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ١٩٨٧.

ثانياً: البحوث والمؤتمرات

١٧-اسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد- دراسة قانونية، مجلة الكوفة للعلوم القانونية و السياسية ، جامعة الكوفة-كلية القانون، المجلد ٢٠١٤، العدد ٢١، ٣١ ديسمبر/كانون الأول/ ٢٠١٤ .

١٨-حاتم جعفر، دور التقاضي الالكتروني في دعم وتطوير العدالة، بحث مقدم الى مؤتمر المناخ القضائي الداعم للاستثمار، الاسكندرية، ٢٠١٥.

١٩-صفاء اوتاني، المحكمة الالكترونية-المفهوم والتطبيق، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد ٢٨، العدد الأول، ٢٠١٢.

٢٠-ضياء علي نعمان، ورقة عمل قدمت للمؤتمر العلمي الدولي الامن الرقمي والتحديات الجديدة المنظم مدن طرف المرصد الدولي للأبحاث الجنائية والمكافحة الامنية، المغرب ، اذار/ ٢٠١٧.

٢١-ماردد نبار، التقاضي عبر الوسائط الالكترونية في التشريع المغربي والمقارن، مجلة القانون والاعمال، جامعة الحسن الاول، العدد٧، المغرب، ٢٠١٧.

٢٢-نافع بحر سلطان، الاختصاص القضائي الالكتروني للمحاكم العراقية، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، مجلد ١، عدد ٢، ٢٠٠٩

.

٢٣-نهى الجلاء، المحكمة الالكترونية، مجلة المعلوماتية، السنة الخامسة، العدد ٤٧، سورية، كانون الثاني/ ٢٠١٠.

٢٤-هادي حسين الكعبي و نصيف جاسم محمد الكرعاوي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، السنة الثامنة،٢٠١٦

ثالثاً: الرسائل الجامعية

٢٥-ختام عبد الحسن شنان، تسوية منازعات التجارة الالكترونية عبر الاتصال الحاسوبي المباشر، أطروحة دكتوراه، كلية القانون-جامعة كربلاء، ٢٠١٥.

٢٦-داديار حميد سليمان، الاطار القانوني للتقاضي المدني عبر الانترنت، أطروحة دكتوراه، جامعة صلاح الدين، أربيل، ٢٠٠٥.

٢٧-طوني ميشال عيسى، التنظيم القانوني لشبكة الانترنت، صادر، لبنان ، ٢٠٠٠.

٢٨-عايض راشد المري، مدى حجية الوسائل التكنولوجية الحديثة في اثبات العقود التجارية، أطروحة دكتوراه - حقوق القاهرة، ١٩٩٨ .